

الأصل المعروف بالمبسوط

بئر الماء فماتت فيها ولم تتفسخ قال ينزف منها عشرون دلو أو ثلاثون قلت فإن نزف منها ثلاثون دلو أو عشرون دلو والفأرة في البئر بعد قال عليهم أن ينزفوا منها عشرين دلو أو ثلاثين دلو بعد خروج الفأرة قلت فإن نزفوا منها عشرين دلو ثم استخرجوا الفأرة ثم نزفوا بعد ذلك عشر دلاء قال لا تطهر وعليهم أن ينزفوا تمام عشرين دلو أو ثلاثين من خروج الفأرة قلت فإن كان يقطر من الدلاء شيء في البئر قال لا ينجسها لأن هذا لا يمتنع منه قلت أرأيت إن صب الدلو الآخر في البئر بعد ما نحوه عن رأسها أو قبل ذلك أو بعد ما أفرغوه في إناء آخر قال هذا كله سواء وعليهم أن ينزفوا دلوًا مثله قلت أرأيت إن انصب ذلك الدلو في بئر طاهرة قال عليهم أن ينزفوا منها دلوًا مثله وذلك لأن الماء قد صار كله مثل ذلك الدلو وإنما يطهر هذه البئر ما يطهر التي قبلها